

111913 - تصرف لهم الشركة بدل عمل إضافي مع أنهم لم يعملوا

السؤال

إحدى الشركات يبقى من ميزانيتها مبالغ كبيرة تصرفها للعاملين لديها على أنها مكافأة عمل إضافي ، ويوقع الموظفون على ذلك ويستلمونها بالتناوب كل سنة ، مع أنهم لم يعملوا عملاً إضافياً . فهل يجوز أخذ هذه الأموال ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"على المسؤولين في هذه الإدارة أن لا يتلاعبوا بهذه الأموال ، وأن يردوا ما فضل منها إلى الخزينة ، وذلك لأنها صرفت لجهات فإذا لم تستغرقها تلك الجهات ، فلا يجوز لهم أن يعطوها لمن لم يعمل ، بل عليهم أن يردوها ولو لم تخرج لهم في السنة القادمة أو في السنوات الأخرى ؛ وذلك لأنهم مؤتمنون عليها ، والمؤتمن عليه أن يؤدي أمانته التي أؤتمن عليها ، وإذا احتاجوا إلى خارج دوام ضروري (عمل إضافي) عملوا بذلك وصرفوا قدر ما يستحقون .

وأما الموظفون فإذا عملت تلك الدائرة بهذا التنظيم ، وصرف لهم فلهم أخذه ، عملاً بما ورد في الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه : (ما جاءك من المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ ، وما لا فلا تتبعه نفسك) انتهى .

فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين حفظه الله .

"فتاوى علماء البلد الحرام" (ص 357) .

والله أعلم .